وعمرو ويثبت فيه حال الوقف بعض الحركات مع حرف المد وذلك في حال النصب
نحو رايت زيدا فلم يستنكر في حال الجاري مجراه عند قصد الحكاية اثبات الحركات
والمد بعدها وقد علم ان المستفهم لا يعتبرها في حال الوصل فتقول في جميع
تلك الصور من يا فتى ولذلك حكم بالشذوذ في قول الشاعر اتوا ناري
فقلت منون انتم فقالوا الجن قلت عموا ظلاما اكل حيث لحق العلامة وصلا
والوقف للمستفهم عن غيرا عن معرفة اي بتلك المعرفة مرفوعا وكان الظاهر
مرفوعة لكن لما كان المراد الاسم ذكر فاذا قيل جاءني الرجل ورايت
الرجل ومررت بالرجل قلت في الجميع من الرجل باعادة تلك المعرفة مرفوعة
على ان من الاستفهامية مبتدا والرجل خبر وانما حذف المستفهم عنه
حيث يكون نكرة ولحقت العلامة دون العلامة احض للاستفهام عن النكرة
الكثر فكان الاخص اليق بالاكثر وقد حكى سيبويه الحكاية عند بعض العرب
فاذا قيل ذهبت معهم يقال مع منين نظرا الى ان للمعرفة المذكورة مع تولية
عند السامع وكذا حكم الاستفهام عن علم في بني تميم يوتى بالعلم في كلام المستفهم
مرفوعا في الاحوال كلها على الخبرية ولا حكاية وهذا هو القياس وفي لغة اهل
الحجاز يحكى العلم على ما هو عليه في لفظ الذكر فاذا قيل جاء زيد ورايت عمرا
ومررت ببكر قيل من في محل الرفع بالابتداء والمحكي بعده في الاحوال
كلها في موضع رفع على انه خبر لتعذر الاعراب بسبب اشتغال محله بحركة مجلوبة

الحكاية

ولئلا يتوهم ان الحركة في من زيد حركة الاعراب وليس كذلك بل هي حركة حكاية
للحركة الاعرابية الواقعة في لفظ الذاكر وانما خص الحجازيون الحكاية بالعلم
دون غيره من المعارف لان وضع الاعلام على عدم الاشتراك بخلاف سائر
المعارف فانها لاي معين كان والحكاية برفع الاشتراك انسب ثم حكاية
العلم عند هؤلاء ليست على الاطلاق كما يشعر به كلام المؤلف بل بشرط ان يكون العلم
غير مقرون بتابع واداة السؤال هنا وهي من غير مقرونة بعاطف فلا يجوز
الحكاية في نحو من زيد الفاضل لوجود التابع ويستثنى من ذلك ان يكون
التابع ابنا متصلا بعلم كرايت زيد بن عمرو او علما معطوفا كرايت
زيدا وعمرا فيجوز فيهما الحكاية على خلاف في الثانية ولا يجوز في نحو
قولك ومن زيد لمن قال مررت بزيد لاجل العاطف والسر في ذلك انه لا لبس
في مثل هذه الصورة اذ لا عطف على كلام المخاطب مؤذن بان السؤال عمن ذكره
دون غيره فلا حاجة الى الحكاية التي اتي بها لدفع ان المسؤول
عنه هو ما ذكره المخاطب بعينه لا كذا قيل وفيه نظر والمستفهم بمن
عن نسبة اي نسبة العلم سواء كان للعاقل او غيره يصلها اي
يصل هي بالآخر لانها سوال عن صفة العلم باعتبار كونه منسوبا
الى شيء ولا زم اقترانها بالآخر فيقترن من بها ليوافق المسؤول عنه
بامه عوضا يا ياءها اي ياء النسبة المشددة فتقول لمن قال قام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)